

قراءة جامع الترمذي وتعليقات مختصرة جدا عليه، حسين عبد الرازق مع مجموعة من الطلاب

حسين عبدالرازق

بسم الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته شباب المجلس العاشر من قراءتنا لجامع الامام الترمذي عليه رحمة الله قد وصلنا الى آ

كتاب النكاح الباب الثاني والثلاثين باب ما جاء في الرجل يسلم وعنده اختان - [00:00:03](#)

آ حديث رقم الف مائة وتسعة وعشرين. الف مائة وتسعة وعشرين. اتفضل يا وئام قال الامام الترمذي حدثنا قتيبة قال حدثنا ابن ابي وهب الجيشاني انه سمع ابن فيروز ندني يحد الديلمي يحدث عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله -

[00:00:24](#)

اني اسلمت وتحتي اختان. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختر ايتهما شئت. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ما شئت حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا مهوب بن جرير قال حدثنا ابي قال سمعت يحيى ابن ايوب يحدث عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي وهب

الجيشاني عن ضحاك ابن فيروز الديلمي عن ابي - [00:00:39](#)

قال قلت يا رسول الله اني اسلمت وتحتي اختاه. قال اختر ايتاه ايتاه ما شئت هذا حديث حسن وابو وهب الجيشاني اسمه الديلمي ابن هوشع باب في الرجل يشتري الجارية وهي حامل. حدثنا حدثنا عمر بن حفص الشيباني البصير. قال حدثنا عبد الله

بن وثن قال حسن قال حدثنا يحيى بن ايوب عن عن ربيعة بن سليم - [00:00:59](#)

عن بسر بن عبيد الله عن روفي بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان من كان بالله واليوم الآخر فلا يسقي ماء فلا يسقي ماء ورد ماء ولد غيره - [00:01:23](#)

هذا حديث حسن وعدوية من غير وجه عن رويغ بن ثابت. والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون الرجل اذا اشترى جارية وهي

حامل ان يطأها حتى تضع. وفي الباب عن ابي وابن عباس - [00:01:33](#)

ابن السارية وابي سعيد. داو ما جاء ما جاء. يسجد وله زوج هل يحل له وطؤها؟ حدثنا احمد بن ناني عن حدثناه الشيم قال اخبرنا عثمان عثمان البتي على عن ابي الخليل عن ابي سعيد الخدري قال اصبنا سبائا يوم او تصل لهن ازواجا في قومهن فذكروا ذلك

لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:43](#)

والمحصنة من النساء الا ما ملكت ايمانكم هذا حديث حسن وهكذا رواه السوري عن عثمان البت عن ابي الخليل عن ابي سعيد ابو

الخليل اسمه صالح بن ابي مريم وروى همام هذا الحديث عن قدامة عن قدامة عن عن صالح ابي - [00:02:03](#)

عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم عبده ابن حميد قال احثنا حبان ابن هلال قال حدثنا همام دار ما جاء في كراهية مهر البغي. حدثنا قتيبة قال حدثنا ليث عن ابن شهاب عن ابي بكر ابن - [00:02:21](#)

عن ابي مسعود الانصاري قال انها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكذب ومهر البغي وحلوان الكائن. وفي الباب عن رافع بن خديجة وابي جحيفة وابي هريرة وابن عباس - [00:02:35](#)

وابن عباس آ بالنسبة للشباب لقول الترمذي وفي الباب نهت كثيرا على هذا الامر لان بعض الناس لا يفهم معنى في الباب يعني يعني روي في هذا الباب احاديث مرفوعة عن النبي صلى الله عليه وسلم من روايات او ابن عباس او ابي سعيد - [00:02:45](#)

السؤال اين نجد هذه الروايات الاصل انك تجدها في في المصنفات وفي المسانيد وفي الجوامع والسنن تجدها مثلا في البخاري في

مسلم في سنن أبي داود النسائي ابن ماجه تجدها - 00:03:04

وكذلك في مسند احمد. لكن عندنا كتاب جميل جدا اسمه نزهة الالباب في قول الترمذي وفي الباب. لواحد اسمه حسن ابن محمد الوائلي طبع الدار ابن الجوزي. طبع الدار. ابن الجوزي. هذا الكتاب مهم. لمن يدرس الفقه احاديث الفقه. ومهم لمن يدرس جامع الترمذي - 00:03:17

وهو كتاب معاصر يعني. اتفضلي. وفي البادية عن رافع ابن خديجة وابي جحيفة وابي هريرة وابن عباس. حديث ابن حديث ابي مسعود حديث حسن صحيح. طب هو جاء الا يخطب الرجل على خطبة اخيه - 00:03:37

حدثنا احمد بن منيع بن منيع وقتيبة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال قتيبة يبلغ به وقال احمد قال رسول - 00:03:47

الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع الرجل على لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه. وفي باب عن سمرة لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه. وفي الباب عن سمرة وابن عمر وحديث ابي هريرة حديث حسن صحيح. قال مالك ابن انس انما معنى كراهيتي كراهية - 00:03:57

بان يخطب الرجل على خطبة اخيه اذا خطب الرجل والمرأة فرضيت به فليس لاحد ان يخطب على خدمته. وقال الشافعي معنى هذا الحديث لا يخطب الرجل على خطبة اخيه. هذا عندنا اذا خطب الرجل للمرأة فرضي - 00:04:20

به وركنت اليه فليس لاحد ان يخطب على خطبته. فاما قبل ان يعلم رضاها او ركونها اليه فلا بأس ان يخطبها. والحجة في ذلك حديث فاطمة بنت قيس حيث جاءت النبي - 00:04:30

صلى الله عليه وسلم فذكرت له ان ابا جهل ابن حذيفة ومعاوية ابن ابي سفيان خطباها فقال اما ابو جهل فرجل لا يرفع عصاه عن النساء واما معاوية فصعلوك لا مال له ولكن ينكح - 00:04:40

ومعنا هذا الحديث عندنا والله اعلم ان ان فاطمة لم تخبره لم تخبره برضاها بواحد منهما ولو اخبرته لم يشر عليها بغير الذي ذكرته. حدثنا محمود بن عيلان قال حدثنا ابو داود - 00:04:50

الانباء انا شعرت قال اخبرني ابو بكر ابن ابي الجهم قال دخلت انا وابو سلمة ابن عبد الرحمن على فاطمة بنت قيصر. فحدثت ان زوجها طلقها ثلاثا ولم يجعل لها ولا نفقة. قالت - 00:05:01

ووضع لي عشرة اقفة عند ابن عم له خمسة شعير وخمسة در. قال فأتيتم برسول الله قالت فأتيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت قالت فقال صدق. فامرني ان اعتد في بيت ام امي شريك ثم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بيت امي شريك بيت يغشاه المهاجرون ولكن اعتد في - 00:05:11

بيت ام مكتوم فعسى ان في بيت ابن ام مكتوم. ايوه. في بيت ابن ام مكتوم فعسى ان تلقي ثيابك ولا يراك فاذا انقضت عدتك فجاء احد يخطبك فاذنني. فلما - 00:05:31

انقضت عدتي خطبني ابو جهل ومعاوية قالت فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك فقال اما معاوية معاوية فرجل لا مال له واما ابو جهل فرجل شديد عند النساء قال - 00:05:45

قالت فخطبني اسامة ابن زيد فتزوجني فبارك الله لي في اسامة. هذا حديث حسن صحيح وقد رواه سفيان الثوري عن ابي بكر ابن ابي الجهم نحو هذا الحديث. وزاد فيه فقال - 00:05:55

قال لي النبي صلى الله عليه وسلم انكحي اسامة. حدثنا بذلك محمود قال حدثنا بقية عن سفيان عن ابي بكر عن ابي بكر ابن ابي الجهم بهذا. نعم بارك الله فيك. نلاحظ يا شباب - 00:06:05

ان الترمذي رحمه الله يعتني كما قلنا من اول الكتاب بامرئ الحديث نعتني بامور كثيرة ولكن هنركز على امرئ الان ذكر الابواب التي تبدو مختلفة. مثلا باب النهي عن استقبال الغائط استقبال القبلة بغائط او بول. وبعدين باب الرخصة في ذلك. باب النهي عن

البكاء - 00:06:15

جاء عن الميت على الميت وبعد كده باب الرخصة في ذلك. النهي عن زيارة القبور والرخصة في ذلك. لكن في امر اهم وهو كيف نجمع بين هذه فهو ذكر هنا حديث لا يخطب احدكم على خطبة اخيه - [00:06:36](#)

او لا يبيع الرجل هي في صيغة الخبر ولكنها تقتضي النهي لا يبيع يعني لا يبيع. ولا يخطب على خطبة اخيه. فالخطبة فيها معنيان اما ان هو تقدم للمرأة او ان هي رضىت به - [00:06:50](#)

يعني واحد ممكن تقدم فقط ولم يعطوه جوابا واو ان هو تقدم واعطوه جوابا. فهو يريد ان يقول شف ماذا قال هو قال مالك بن انس انما معنى كراهية ذكر اولا معنى الحديث عن مين ؟ عن مالك. كراهية ان يخطب الرجل على خطبة اخيه اذا خطب الرجل المرأة فرضيت به - [00:07:03](#)

خلاص هي قالت ان انا رضىت بك. في هذا الوقت لا يخطب احدكم على خطبة اخيه. انما لو تقدم لها واحد ولم تعطه جوابا فللاخر ان يتقدم. ثم ذكر لك - [00:07:22](#)

قول الشافعي واحنا اخذناه الذين درسوا معنا كتاب الرسالة مر معنا هذا اللفظ هذا الحديث بالظبط ولكن هنا اسند الترمذي رحمه الله هذه الرواية يعني هو ذكر الرواية مختصرة عن الشافعي ثم اسند هو الرواية. يبقى الامام الترمذي - [00:07:32](#)

احنا خيلنا نحط نسق كده لعناية في الترمذي. من الامور التي يعتني بها الترمذي ذكر الابواب التي تبدو متعارضة وذكر الاحاديث التي تبدو متعارضة. ومحاولة الجمع بين هذه الاحاديث على اعتبار صحتها. يعني هو متى متى شباب يهتم بالجمع بين الاحاديث لما يكون كل الاحاديث صحيحة. فيجعل مورد النهي - [00:07:48](#)

غير مورد الاذن وهذا من ايه؟ يعني يفسر حديث بحديث. حديث آ فاطمة بنت قيس هو الذي فسر لنا الحديث الاول. لولا وجود لولا وجود حديث فاطمة بنت قيس لكان اللفظ على اطلاقه. انه من اول ما يتقدم لها الى ان يترك - [00:08:09](#)

لكن حديث فاطمة بين ان هي تقدم لها اكثر من من خاطب. والنبي صلى الله عليه وسلم يعني لم لم ينهاها عن ذلك. فهذا يفسر الحديث الاول اتفضل اه اسامة نخلي اسامة يقرأ - [00:08:32](#)

اتفضل يا اسامة معنا يا اسامة نعم اسمعك شيخنا. تفضل. معنا في الباب يا اسامة وصلت معنا الى اه باب ما جاء في الف ومئة واربعة وثلاثين. نعم؟ لا. لا ستة وثلاثين احنا عندنا. ستة وثلاثين. نعم. نعم. مش نتكلم هو باب ما جاء في العقد - [00:08:46](#)

اتفضل. باب ما جاء في العزل. حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب قال حدثنا يزيد بن زريع. قال حدثنا معمر بن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر قال قلنا يا رسول الله انا كنا نعزل فزعمت اليهود انها المؤودة الصغرى. قال كذبت اليهود ان الله اذا - [00:09:12](#)

اراد ان يخلقه فلم يمنعه. وفي الباب عن عمر والبراء وابي وابي هريرة وابي سعيد حدثنا قتيبة وابن ابي عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال كنا نعزل والقرآن ينزل. حديث جابر - [00:09:34](#)

حديث حسن صحيح. وقد روي عنه من غير وجه. وقد رخص قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في العزل. وقال ما لك بن انس - [00:09:50](#)

الحرّة في العزل ولا تستأمر الامة باب ما جاء في كراهية العزم. حدثنا حدثنا ابن ابي عمر وقتيبة قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن قزعة عن ابي سعيد - [00:10:00](#)

قال ذكر العزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لما يفعل ذلك احدكم؟ زاد ابن ابي عمر في حديثه ولم يقل لا يفعل ذاك لا هل ذاك احدكم قال في حديثهما فانها ليست نفس فانها ليست نفس مخلوقة الا الله خالقها. وفي الباب عن جابر - [00:10:14](#)

وبسعيد حديث حسن صحيح. وقد روي من غير وجه عن ابي سعيد وقد كره العزل قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. باب ما جاء في القسم للبر والطيب. حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف. قال حدثنا بشر بن المفضل عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال - [00:10:34](#)

لو شئت ان اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه قال السنة اذا تزوج الرجل الذكر على امرأته اقام عندها سبعة. واذا

تزوجت على امرأته اقام عندها ثلاثة. وفي الباب عن ام سلمة حديث انس حديث حسن صحيح. وقد رفعه محمد بن اسحاق عن ايوب عن ابي قلابة عن - 00:10:54

ولم يرفعه بعضهم. والعمل على هذا عند بعض اهل العلم. قالوا اذا تزوج الرجل امرأة ذكرا على امرأته اقام عندها سبعة. ثم قسم بينهما وما بعد بالعدل واذا تزوج الثيبة على امرأته اقام عندها ثلاثة. وهو قول مالك والشافعي واحمد واسحاق. قال بعض اهل العلم من التابعين - 00:11:14

اذا تزوج البكر على امرأته اقام عندها ثلاثة. واذا تزوج الثيبة اقام عندها ليلتين والقول الاول اصح. باب ما جاء في التسوية بين الضرائر حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا بشر بن السري. قال حدثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي عن ابي قلابة عن عبدالله بن يزيد عن عائشة. ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:34

كلما كان يقسم بين نسائه فيعدل ويقول اللهم هذه قسمتي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك. حديث عائشة هكذا رواه غير واحد حمادي بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن عبدالله بن يزيد عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم ورواه حماد بن زيد وغير واحد عن - 00:11:56

عن ابي قلابة مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم. وهذا اصح من حديث حماد بن سلمة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي قال حدثنا همام عن قتادة - 00:12:16

عندنا تفسير عندنا تفسير عندنا تفسير يا اسامة اللي هو ومعنى قوله لا تلمني فيما تملك ولا املك انما يعني به الحب والمودة كذا فسر بعض اهل العلم يعني يقول ان القسم اللي هو انك تبنت عندها او نحو ذلك من الامور المادية - 00:12:31
اه هذه يلام الانسان على عدم القصد فيها. انما الحب والمودة لا يلام خليني اعلق هنا تعليق مهم جدا يا شباب عندنا محقق الكتاب اللي هو في نسخة الرسالة علق على حديث الف مائة واربعين قال اسناده صحيح - 00:12:47

الا انه اختلف في وصله وارساله وقد رجح الارسال غير واحد من القائمة طيب هو قال اسناده صحيح بناء على ماذا؟ بناء على انه الروايات تمام؟ اول خطأ في في حكمي هذا ان آ حماد ابن سلمة ليس ثقة عن ايوب. حماد ابن سلمة يخطئ في ايوب - 00:13:02

وده اول خطأ في حكمي على الاسناد. ثانيا اما ان حمادة بن سلمة اخطأ في رواية هذا الحديث عن ايوب. والصواب رواية الجماعة ان هم رووه عن ايوب عن ابي - 00:13:23

آ مرسل يعني عن عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن عائشة الشاهد اللي يهمني هنا ان هو عمل ايه ؟ حكم على الاسناد كأن الاسناد هذا آ ليس له روايات اخرى وده خطأ. قبل ان احكم على الاسناد - 00:13:33

لابد ان اجمع الروايات وانظر للاختلاف والاتفاق اولاً حماد ابن سلمة آ ليس ليس ثبتا في رواية عن ايوب. ثانيا ان حماد خولف في هذا الحديث والصواب رواية الياه؟ الغلب. يعني اغلب الرواة رووا هذا - 00:13:48

مسلم حماد ابن زيد وابن علي وغيرهم والثقفي رووا هذا الحديث عن ايوب عن ابي قلابة مرسل وهذه الرواية الاصح. هو نفسه قال وهذا اصح من حديث حماد بن سلمة. يبقى اذا نركز ذكر الباب - 00:14:01

وذكر اهم حديث او اسرع حديث. وبين معناه ان التسوية تكون في الامور المادية التي يمكن ان يسوى فيها. لكن المحبة لا يلام الانسان عليها الامر اللي بعد كده ان هو بين خطأ هذه الرواية وهذا اوفى بوعد. اللي هو وبيان ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل. ثم بين ان ايه؟ ان هذا - 00:14:15

زي الياه العمل طيب عندنا بقى حديث محمد ابن بشار. عندك محمد ابن بشار يا اسامة؟ نعم نعم شيخنا. اتفضل حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي قال حدثنا همام عن قتادة عن النظر ابن انس عن بشير ابن ناهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:35

حينما قال اذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط. وانما اسند هذا الحديث همام بن يحيى عن

قتادة. ورواه هشام الدستوائي وعن قتادة قال كان يقال ولا نعرف هذا الحديث مرفوعا الا من حديث همام ثقة حافظ. نعم -

[00:14:56](#)

سواني احنا ليس عندنا وهمام في قد حافظ. هي في بعض الروايات وامام ثقة حافظ. نلاحظ هنا شباب ان هو خرج رواية همام عن قتادة. همام من جملة ياتي الثقة عن قتادة ولكن هشام الدستوائي اوثق - [00:15:16](#)

لكن هو آآ واضح ان هذا الخطأ من همام. يعني الرواية هذه ليست محفوظة عن همام. فهو قال لا نعرف هذا الحديث مرفوعا الا من همام ممكن واحد يعترض على هذا الكلام لو مسلا طالب علم ما عندوش علم بكلام الائمة المتقدمين ماذا يقول؟ هيقول ان همام ثقة -

[00:15:31](#)

وهمام العلماء قالوا ان هو ثقة كمان في قتادة. ايه المشكلة يعني انه انفرد فيفكر ان هذا مجرد حكم. لأ هذا خطأ لان معنى ان همام انفرد ولم يتابعه احد من الثقات عن قتادة اللي هو هشام الدستواء او سيدنا ابي عروبة او شعبة ابن الحجاج ده شيء يجعلك تقلق -

[00:15:51](#)

فاذا كان واحد من هؤلاء كمان آآ اشتراك معه في قتادة وخالفه فهذا سبب ادعى لخطأ آآ همام. او على الاقل التوقف توفي قبول رواية همام. يبقى هو لما نقول هنا - [00:16:10](#)

حتى لو قالوا همام ثقة الحافظ مش معناها ان هو بيصح روايته وانها معناها بيلفت لك النظر ان هو انفرد وان كان هو ثقة. يبقى احنا عندنا سببان هنا. السبب الاول انه انفرد هو ليس من - [00:16:24](#)

يعني ليس من الكبار عن قتادة الذين يقبل تفردهم. وان كان من جملة الثقات. السبب الثاني خالفه واحد من اوثق الرواية اللي هو هشام ادى استوائي ماشي اتفضل باب ما جاء في الزوجين المشركين يسلم احدهما. حدثنا احمد بن منيع وهناد قال حدثنا ابو معاوية عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده - [00:16:37](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على ابي العاص ابن الربيع بمهر جديد. ونكاح جديد. هذا حديث في اسناده مقال. والعمل على هذا عند اهل العلم ان المرأة اذا اسلمت قبل زوجها ثم اسلم زوجها وهي في العدة ان زوجها احق بها ما كانت في العدة.

وهو قول ما لك ابن انس - [00:16:59](#)

والاوزاعي والشافعي واحمد واسحاق. حدثنا هناد قال حدثنا يونس ابن بكير. قال عن محمد بن اسحاق قال حدثني داود ابن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال رد النبي صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على ابي العاص ابن الربيع بعد ست سنين

بالنكاح الاول ولم يحدث نكاحا - [00:17:19](#)

هذا حديث ليس باسناده بأس ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث ولعله قد جاء هذا من من قبل داود ابن حصين من قبل حفظه حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن سماك ابن حرب عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا جاء مسلما على عهد

النبي صلى الله عليه وسلم. ثم جاء - [00:17:39](#)

امراته مسلمة فقال يا رسول الله انها كانت اسلمت معي فردها علي. فردها عليه. هذا حديث حسن. سمعت عبد بن حميد يقول سمعت ليزيد ابن هارون يذكر عن محمد بن اسحاق هذا الحديث وحديث الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله

عليه وسلم رد ابنته زينب على ابي - [00:18:01](#)

بمهر جديد ونكاح جديد. قال يزيد ابن هارون حديث ابن حديث ابن عباس اجود اسنادا. والعمل على حديث عمرو بن شعيب باب ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها قبل ان يفرض لها. حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا سفيان عن

منصور عن - [00:18:21](#)

ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود انه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقة. ولم يدخل بها حتى مات. فقال ابن مسعود لها مثل باقي نسائها لا وكس ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث. فقام معقل ابن سنان الاشجعي فقال قضى رسول الله صلى الله عليه

وسلم في بروة - [00:18:41](#)

بنتي واشق امرأة منا مثل الذي قضيت. ففرح بها ابن مسعود وفي الباب عن الجراح بسم الله الرحمن الرحيم. ابواب الرضاعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. باب ما جاء يحرض - 00:19:01

عندنا حديث احنا اسامة عندنا حديث آآ حدثنا الحسن بن علي. نعم. نعم. موجود عندك اي نعم نعم موجود. طب تفضل اسامة. نعم.

قال حدثنا اه حدثنا الحسن بن علي الخلال قال حدثنا يزيد ابن هارون وعبد الرزاق كلاهما - 00:19:16

سفيان عن منصور نحوه حديث ابن حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح. وقد روي عنه من غير وجه والعمل على هذا عند بعض

اهل العلم من النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. وبه يقول الثوري واحمد واسحاق. وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى

الله عليه وسلم منهم علي ابن ابي - 00:19:33

طالب وزيد ابن ثابت وابن عباس وابن عمر اذا تزوج الرجل المرأة ولم يدخل بها ولم يفرض لها صداقا حتى مات قالوا لها الميراث ولا

صداق لها عليها العدة وهو قول الشافعي قال لو ثبت حديث بروعة بنت واشق لكانت الحجة فيما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم

وروي عن الشافعي - 00:19:53

انه رجع بمصر بعد عن هذا القول. وقال بحديث بروعة بنت واشق نعم احد احد اسباب تغير قول الشافعي رحمه الله يعني بين مصر

وبغداد يعني اللي هو بيسموه القديم والجديد - 00:20:13

امرين اما يعني اختلاف في البيئة البيئية نفسها يعني اختلاطه بمصر او فقهاء مصر او اهل مصر كان سبب في استجداد بعض

الاعمال والامر الثاني ان هو صح عنده روايات لم تكن عنده. فيه اسباب اخرى ولكن هذه من اشهر الاسباب. نفس هذا - 00:20:28

ينطبق على هذا المثال ان هو علق قبول هذا الحكم اذا ثبت حديث مروة فلما ثبت عنده هذا الحديث قبله كان مترددا اولاً في صحته

ثم بعد ذلك عمل به وهذا يؤكد ما ذكره في كتاب الرسالة انه لا يتعمد - 00:20:48

ان يخالف سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم بلغته وصحت عنه فلو انت رأيت سنة يخالفها الشافعي امر من اتنين اما ان هو لم يكن

يعلم بها او انه يتأولها على غير ما تفهمه انت او هو - 00:21:04

في قبولها او في صحتها هو نفسه قال اما ان يؤخذ علينا انا تعمدنا مخالفة قول النبي صلى الله عليه وسلم نعم حتى باللفظ قال

احسنت واثم قال وما ان نخالف حديثا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثابتا عنه فارجو الا يؤخذ ذلك علينا ان شاء الله. وليس ذلك

لاحد ولكن قد يجهل الرجل السنة - 00:21:19

سيكون له قول يخالفها لا انه عمد خلافا وقد يغفل المرء ويخطئ في التأويل. يعني في التفسير. احسنت يا واثم انك انت جبت

المصدر اتفضل يا اسامة كتاب الرجاء. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:21:41

بسم الله الرحمن الرحيم. ابواب الرضاعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. باب ما جاء يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب

حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم قال حدثنا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن علي بن ابي طالب قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:21:55

ان الله حرم من الاضاع ما حرم من النسب. وفي الباب عن عائشة وابن عباس وامى حبيبة. حديث علي حديث صحيح حدثنا بNDAR

قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا ما لك وحدثنا اسحاق بن موسى الانصاري قال حدثنا معن قال حدثنا مالك عن عبد الله

ابن - 00:22:14

دينار عن سليمان ابن يسار عن عروة ابن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم من الرضاعة ما حرم

من الولادة هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. لا نعلم بينهم

في ذلك اختلافا - 00:22:32

باب ما جاء في لبن الفحل. حدثنا الحسن بن علي خلال قال حدثنا ابن نمير عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة. قالت جاء عمي

من الرضاعة علي فابيت ان اذن له حتى استأمن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فليلج عليك

فانه عمك - 00:22:52

قالت انما ارضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل. قال فانه عمك فليج عليك. هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم كرهوا لبن الفحل. والاصل في هذا حديث عائشة وقد رخص بعض اهل العلم في لبن الفحل والقول الاول اصح - 00:23:12

حدثنا قتيبة قال حدثنا مالك حق وحدثنا الانصاري قال حدثنا معن قال حدثنا ما لك عن ابن شهاب عن عمرو ابن الشريد عن ابن عباس انه سئل عن له جاريتان. ارضعت احدهما جارية والاخرى غلاما. ايحل للغلام ان يتزوج بالجارية؟ فقال لا للقاح واحد. وهذا تفسير

لين - 00:23:32

وهذا الاصل في هذا الباب وهو قول احمد واسحاق باب ما جاء لا تحرم المصة ولا المصتان. حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الصنعاني قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت ايوب يحدث عن عبد الله بن ابي مليكة عن - 00:23:52

عبدالله بن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرموا المصّة ولا المصتان. وفي الباب عن ام الفضل وابي هريرة والزبير بن العوام وابن الزبير وروى غير واحد هذا الحديث عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عبد الله ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرموا المصّة ولا المصتان. وروى محمد ابن - 00:24:08

دينارين عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عبدالله بن الزبير عن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم. وزاد فيه محمد بن دينار البصري
عن الزبير عن النبي صلى الله عليه - 00:24:28

عليه وسلم وهو غير محفوظ. والصحيح عند اهل الحديث حديث ابن ابي مليكة عن عن عبد الله ابن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث عائشة حديث حسن صحيح. وسألت محمدا عن هذا فقال الصحيح عن ابن الزبير عن عائشة وحديث محمد بن دينار وزاد فيه عن الزبير - 00:24:38

انما هو هشام ابن عروة عن ابيه عن الزبير والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وقالت عائشة انزل في القرآن عشر رضعات معلومات. فنسخ من ذلك خمس وصارت الى وصار الى خمس رضعات معلومات

- 00:24:58

عبد الله ابن ابي بكر عن عمرة - [00:25:17](#)

عن عائشة بهذا. وبهذا كانت عائشة تفتي وبعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم. وهو قول الشافعي وإسحاق. وقال أحمد بحديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تحرم المصتة ولا المصتان. وقال إن ذهب ذاهب إلى قول عائشة في خمس رضعات فهو مذهب قوي.

وحيث عَنَّانُ يَقُولُ فِيهِ شَيْئًا - 00:25:27

وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يحرم قليل الولا ضاع وكثيره اذا وصل الى الجوف وهو قول سفيان الثوري ابن انس والاوزاعي وعبدالله بن المبارك ووكيع واهل الكوفة. عبدالله بن ابي مليكة وعبدالله بن عبيد الله بن ابي مليكة. ويمكن ايا - 00:25:47

وكان عبد الله قد وكان عبد الله قد استقى الله على الطائف. وقال ابن جريج عن عن ابن أبي مليكة قال أدركت ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:07

باب ما جاء في شهادة المرأة الواحدة في الرضاعة حدثنا علي ابن حجر قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن عبد الله ابن ابي مليكة قال حدثني عبيد ابن ابي مريم عن عقبة ابن الحارث قال وسمعتُه من عقبة - 00:26:19
ولكني لحديث عبيد احفظ. قال تزوجت امرأة فجاءتنا امرأة سوداء. فقالت اني قد ارضعتكما. فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم كنت تزوجت فلانة بنت فلان. فجاءتنا امرأة سوداء فقالت اني قد ارضعتكما وهي كاذبة. قال فاعرض عني. قال فاتيته من قبل -

ووجهه فاعرض عني بوجهه فقلت انها كاذبة. قال وكيف بها وقد زعمت انها قد ارضعت وقد ارضعتكما؟ دعها عنك. وفي الباب عن ابن

عمر حديث عقبة ابن الحارث حديث حسن صحيح. وقد روى غير واحد هذا الحديث عن ابن ابي مليكة عن عقبة ابن الحارث. ولم يذكروا فيه عن عبيد ابن ابي مريم ولم - 00:26:53

اذكروا فيه دعها عنك. والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. اجازوا شهادة المرأة الواحدة في الرضاعة قال ابن عباس تجوز شهادة امرأة واحدة في الرضاع يؤخذ يمينها. وبه يقول احمد واسحاق. وقد قال بعض اهل العلم لا تجوز شهادة المرأة - 00:27:13

الواحدة حتى يكون اكثر وهو قول الشافعي سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول لا تجوز شهادة امرأة واحدة في الحكم ويفارقها في الوقت فرع باب ما جاء ما ذكر ان الرضاعة لا تحرم الا في الصغر دون الحولين. حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن هشام ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن ام سلمة - 00:27:33

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحرم من الرضاعة الا ما فتق الامعاء في الثدي وكان قبل الفطام. هذا حديث حسن صحيح العمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. ان الرضاعة لا تحرم الا ما كان دون الحولين. وما كان بعد الحولين الكاملين فان - 00:27:55

انه لا يحرم اي انه لا يحرم شيئاً. وفاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام وهي امرأة هشام بن عروة باب ما جاء ما يذهب مذمة الرضاع حدثنا قتيبة قال حدثنا حاتم ابن اسماعيل عن هشام ابن عروة عن ابيه عن حجاج ابن حجاج الاسلمي عن ابيه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا - 00:28:15

رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع. فقال غرة عبد او امة. هذا حديث حسن صحيح. ومعنى قوله ما يذهب عني يقول ان ما يعني به ذمام الرضاعة وحققها يقول اذا اعطيت المرضعة عبدا او امة فقد قضيت ذمامها. ويروى - 00:28:37

عن ابي الطفيل قال كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبلت امرأة فبسط النبي صلى الله عليه وسلم رداءه حتى قعدت عليه. فلما هي كانت ارضعت النبي صلى الله عليه وسلم. هكذا رواه صحيح. هكذا رواه يحيى ابن سعيد القطان. وحاتم ابن اسماعيل وغير واحد عن - 00:28:57

ابن عروة عن ابيه عن حجاج ابن حجاج عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم. وروى سفيان ابن عيينة عن هشام ابن عروة عن ابيه عن حجاج ابن ابي حجاج. عن ابيه عن - 00:29:17

النبي صلى الله عليه وسلم وحديث ابن عيينة غير محفوظ. والصحيح ما روى هؤلاء عن هشام ابن عروة عن ابيه وهشام ابن عروة يكنى ابا المنذر وقد ادرك جابر بن عبدالله وابن عمر - 00:29:27

باب ما جاء في المرأة تعتق ولها زوج. حدثنا علي ابن حجر قال اخبر محفوظ اه يا اسامة معنا معنى غير محفوظ عشان بيتكرر كثير. محفوظ قلنا يعني كأنه يقول هذا الحديث حفظ من الخطأ. يعني روي كما جاء - 00:29:41

وكلمة غير محفوظ يعني اخطأ فيه الراوي يبقى هو لما يقول وحديث ابن ابن عيينة غير محفوظ يعني ان هذا الحديث خطأ والصحيح ما روي كلمة والصحيح ليس معناه ان هذا الحديث صحيح الى النبي صلى الله عليه وسلم. لا - 00:29:57

معناه ان هذا هو الوجه الصحيح عن هشام ابن عروة الراوي الذي حصل عليه خلاف. ثم بقى نطبق شروط الصحة على هذا الوجه الصحيح يبقى احنا عندنا كلمة محفوظ وكلمة غير محفوظ. او كلمة شاذ او كلمة منكر. كلمة محفوظ يعني هذا هو الوجه الصحيح ايدي اسمها الصحة النسبية - 00:30:12

هذا هو الوجه يعني هشام ابن عروة حصل عليه خلاف خلاص؟ اصحابه رووا على وجهه ابن عيينة على وجهه. فهو بيبخطأ رواية ابن عيينة. يبقى رواية ابن عيينة غير محفوظة ورواية اولئك محفوظة. يعني ايه محفوظة؟ يعني - 00:30:33

عن هشام يبقى النظر في الاسناد بعد هشام قد يكون صحيحا وقد يكون ضعيفا. يبقى الخلاصة ليس معنى تصحيح العالم لوجه من الروايات انه يصحح هذا الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:47

عليه وسلم. ماشي اتفضل يا ما جاء في المرأة تعتق ولها زوج. حدثنا علي بن حجر قال اخبرنا جليل بن عبد الحميد عن هشام بن عروة

عن ابيه عن عائشة قالت كان زوج بريرة عبدا - [00:31:02](#)

فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختارت نفسها ولو كان حرا لم يخيرها حدثنا هنادو قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة. قالت كان زوج بريرة حرا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم. حديث عائشة - [00:31:15](#)
حديث حسن صحيح هكذا روى هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان زوج بريرة عبدا وروى عكرمة عن ابن عباس قال رأيت زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث. وهكذا روي عن ابن عمر والعمل على هذا عند بعض اهل العلم. وقالوا اذا كانت الامة تحت الحر فاعتقت فلا خيار لها - [00:31:32](#)

وانما يكون لها الخيار اذا اعتقت وكانت تحت عبد. وهو قول الشافعي واحمد واسحاق. وروى الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان زوج بريرة وحرا تخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وروى ابو عوانة هذا الحديث اي الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة في قصة بريرة. قال الاسود - [00:31:52](#)

كان زوجها حرا والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من التابعين ومن بعدهم. وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة حدثنا هناد قال حدثنا عبدة عن سعيد بن ابي عروبة عن ايوب وقتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان زوج بريرة كان عبدا اسود لبني المغيرة يوم انفقت بريرته - [00:32:12](#)

والله لكأني به في طرق المدينة ونواحيها. وان دموعه لتسيل على لحيته يترضاها لتختاره فلم تفعل. هذا حديث حسن صحيح.

وسعيد بن ابي عروبة وسعيد بن مهران. ويكنى ابا النضر - [00:32:30](#)

باب ما جاء ان الولد للفراش حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد - [00:32:46](#)

للفراش وللعاشر الحجر. وفي الباب عن عمر وعثمان وعائشة وابي امامة وعمر بن عمار وعبد الله بن عمرو والبراء بن عازب والبراء بن عازب زيد ابن ارقم حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وقد رواه الزهري عن سعيد ابن - [00:32:56](#)

وابي سلمة عن ابي هريرة. باب ما جاء في الرجل يرى المرأة تعجبه. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الأعلى. قال حدثنا هشام ابي عبدالله عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فدخل على زينب فقضى حاجته وخرج وقال ان المرأة اذا اقبلت - [00:33:16](#)

اقبلت في صورة شيطان فاذا رأى احدكم امرأة فاعجبته فليأت اهله فان معها مثل الذي معها. وفي الباب عن ابن مسعود حديث

حديث حسن صحيح غريب. وهشام بن ابي عبدالله هو صاحب الدستوائي هو هشام ابن سنبر - [00:33:36](#)

باب ما جاء في حق الزوج على المرأة حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا النظر بن سمين قال اخبرنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه - [00:33:54](#)

عليه وسلم قال لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها. وفي الباب عن معاذ بن جبل وسراقة بن مالك بن جعشم وابن عباس وعبدالله بن ابي اوفى وطلق بن علي وام سلمة وانس وابن عمر. حديث ابي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث - [00:34:04](#)

محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة حدثنا هناد قال حدثنا ملازم بن عمر قال حدثني عبد الله بن بدر عن قيس ابن طلق عن ابيه طلق بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا الرجل دعا - [00:34:24](#)

زوجته لحاجته فلتأته وان كانت على التنور هذا حديث حسن غريب. حدثنا واصل بن عبد الأعلى قال حدثنا محمد بن عن عبدالله بن عبدالرحمن عبدالرحمن ابي نصر عن مساور الحميري عن امه عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما - [00:34:39](#)
ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة. هذا حديث حسن غريب. باب ما جاء في حق المرأة على زوجها. حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو قال حدثنا ابو سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا

احسنهم خلقا - 00:34:59

وخيركم خيركم لنسائهم. وفي الباب عن عائشة وابن عباس حديث ابي هريرة هذا حديث حسن صحيح حدثنا الحسن بن علي القلال قال حدثنا الحسين بن علي الجعفي عن زائدة عن شبيب بن غرقدة عن سليمان بن عمرو بن الاحوز. قال حدثني ابي انه شهد -

00:35:19

اذا حجت الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه وذكر ووعظ. فذكر في الحديث قصة فقال الا واستوصوا بالنساء خيرا فان فانما هن عوان عندكم. ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك الا ان يأتين بفاحشة مبينة. فان -

00:35:36

فعلنا فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح. فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا. الا ان لكم على نسائكم حقا عليكم حقا. فاما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون. ولا يأذن ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون. الا وحق - 00:35:56

عليكم ان تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن. هذا حديث حسن صحيح. ومعنى قوله وعوان عندكم يعني اسرى في ايديكم باب ما جاء في كراهية اتيان النساء في ادبارهن. حدثنا احمد بن منيع وهناد قال حدثنا ابو معاوية عن عاصم الاحول عن عيسى ابن حطان

عن - 00:36:16

مسلم ابن سلام عن علي ابن ابي اعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل منا يكون في الفلات فتكون منه الرويحة ويكون في الماء قلة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسى احدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء في اعجازهن. فان

الله لا - 00:36:37

ان الحق وفي الباب عن عمرو فهو في الباب عن عمر وخزيمة ابن ثابت وابن عباس وابي هريرة حديث علي ابن ابي طلح حديث حسن. وسمعت محمدا يقول لا اعرف لعلي ابن ابي طلح عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث الواحد. ولا اعرف هذا الحديث من

حديث طلق بن علي السحيمي. وكأنه - 00:36:57

ورأى ان هذا رجل اخر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو سعيد الاشد قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن الضحاك بن

عثمان عن مخزومة بن سليمان عن قريب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:37:17

لا ينظر الله الى رجل اتى رجلا او امرأة في الدبر هذا حديث حسن غريب. حدثنا قتيبة وغير واحد قالوا حدثنا وكيع عن عبد الله ابن في مسلم وهو ابن سلام عن ابيه عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسى احدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء في

اعجازهن وعلي هذا - 00:37:32

ها هو علي ابن ابي طلح باب ما جاء في كراهية خروج النساء في الزينة. حدثنا علي بن خشرم قال اخبرنا عيسى ابن يونس عن موسى

ابن عبيدة عن ايوب ابن خالد عن ميمونة بنت سعد - 00:37:52

وكانت خادما للنبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الرافلة في الزينة في غير اهلها كمثل ظلمة يوم يوم يوم القيامة لا نور لها. هذا حديث لا نعرفه الا من حديث موسى ابن عبيدة. وموسى ابن وموسى ابن عبيدة يضعف في

الحديث من قبل حفظه وهو - 00:38:04

وقد روى عنه شعبة الثوري وقد رواه بعضهم عن موسى ابن عبيدة ولم يرفعه باب ما جاء في الغيرة حدثنا حميد بن مسعدة قال

حدثنا سفيان بن حبيب عن الحجاج بن عن الحجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي - 00:38:24

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يغار والمؤمن يغار. وغيرة الله ان يأتي المؤمن ما حرم عليه. وفي الباب عن عائشة وعبد الله بن عمر حديث ابي هريرة حديث حسن غريب. وقد روي عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن عروة عن

اسماء بنت ابي بكر. عن النبي صلى الله عليه - 00:38:40

سلم هذا الحديث وكلا الحديثين صحيح. والحجاج الصواف هو الحجاج ابن ابي عثمان. وابو عثمان اسمه اسم ميسرة. والحجاج يكنى ابا وثقه يحيى بن سعيد. حدثنا ابو بكر العطار عن علي بن المدين قال سألت يحيى بن سعيد سألت يحيى بن سعيد القطان عن

حجاج الصواف - 00:39:00

وقالت ثقة فطن كيس باب ما جاء في كراهية ان تسافر المرأة وحدها. حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري. قال قال رسول الله - 00:39:20

الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر سفرا يكون ثلاثة ايام فصاعدا. الا ومعها ابوها او اخوها او زوجها او ابنها او ذو محرم منها. وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس وابن عمر. هذا حديث حسن صحيح. وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - 00:39:34

قال لا تسافروا المرأة مسيرة يوم وليلة الا مع ذي محرم. والعمل على هذا عند اهل العلم. يكرهون للمرأة ان تسافر الا مع ذي محرم واختلف اهل العلم في المرأة اذا كانت منصرة ولم يكن لها محرم هل تحج؟ فقال بعض اهل العلم لا يجب عليها الحج لان المحرم من السبيل لقول الله عز - 00:39:54

عز وجل من استطاع اليه سبيلا. فقالوا اذا لم يكن لها محرم فلا تستطيع اليه سبيلا. وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وقال بعض اهل العلم اذا كان الطريق امنا فانها تخرج مع الناس في الحج. وهو قول ما لك والشافعي - 00:40:14

حدثنا الحسن بن علي الخلال قال حدثنا بشر بن عمر قال حدثنا ما لك بن انس عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه - 00:40:30

وسلم لا تسافروا امرأة مسيرة يوم وليلة الا ومعها ذو محرم. هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في كراهية الدخول على المغيبات حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة ابن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول على النساء. فقال - 00:40:40

رجل من الانصار يا رسول الله افرايت الحمو؟ قال الحمو الموت. وفي الباب عن عمر وجابر وعمرو بن العاص حديث عقبة بن عامر حديث حسن صحيح وانما معنى كراهية الدخول على النساء على نحو ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخلون رجل بامرأة الا كان ثالثهما الشيطان. ومعنى - 00:41:02

كقوله الحمو يقال هو اخو الزوج كأنه كره له ان يخلو بها باب حدثنا نصر بن علي قال حدثنا عيسى ابن يونس عن مجالد عن الشعبي عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلجوا على المغيبات - 00:41:22

فان الشيطان يجري من احدكم مجرى الدم. قلنا ومنك؟ قال ومني ولكن الله اعاني عليه فاسلم. هذا حديث غريب من هذا الوجه. وقد تكلم بعضهم في مجالد بن سعيد من قبل حفظه. وسمعت علي بن خشرم يقول قال سفيان بن عيينة في تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الله اعاني - 00:41:38

عليه فاسلم. يعني اسلم انا منه. قال سفيان والشيطان لا يسلم. ولا تلجوا على المغيبات. والمغيبة المرأة التي يكون زوجها غائبا ماشي كمل اكمل اكمل العبارة والمهينة والمغيبات جماعة المغيبة - 00:41:58

والمغيبات جماعة مغيبة سفيان آآ سفيان نعيمة يفسر آآ ان ولكن الله اعاني عليه فاسلم يعني يسأل النبي صلى الله عليه وسلم يسلم من الشيطان لان في بعض التفاسير فاسلم يعني ان الشيطان اسلم. وهو يقول للشيطان لا يسلم. يعني ان هذا المعنى خطأ - 00:42:17

سفيان ابن يرد هذا التفسير الذي اه يدعي ان شيطان النبي صلى الله عليه وسلم اسلم يعني دخل في الاسلام. لان الشياطين كفار. فهو يقول فاسلم يعني انا اسلم من شره. ولا ولا اتبع اغواءه ولا ولا اعمل بوسوسته. هذا هو معنى الحديث. ماشي اتفضل يا اسامة - 00:42:38

00:42:38

باب حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام وعن قتادة عن مورك عن ابي الاحوس عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المرأة عورة فاذا خرجت استشرفها الشيطان. هذا حديث حسن صحيح غريب - 00:42:58

باب حدثنا الحسن ابن عرفة قال حدثنا اسماعيل ابن عياش عن بحير ابن سعد عن خالد ابن معدان عن كثير ابن مرة الحضرمي عن

معاذ ابن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا الا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله. فانما هو عندك دخیل یوشك ان - [00:43:16](#)

الينا هذا حديث حسن غريب. لا نعرفه الا من هذا الوجه. ورواية اسماعيل ابن عياش عن الشاميين اصلح. وله عن اهل اهل العراق مناكير بسم الله الرحمن الرحيم. ابواب الطلاق. قبل ان تدخل في ابواب الطلاق طبعاً نلاحظ ان هو يسمى ما يسميه غير كتباً هو يسميه ابواباً - [00:43:36](#)

نلاحظ من اول الكتاب هو يا شباب بيتكلم عن اسماعيل ابن عياش. ان رواية اسماعيل ابن عياش عن الشاميين سالحة. وله عن اهل الحجاز واهل العراق مناكير. تمام؟ نعم عندنا الراوي - [00:43:59](#)

الرابع عشان نفهم هذه العبارات آآ يروي في بلدان مختلفة وفي اوقات مختلفة وعن شيوخ مختلفين وموضوعات مختلفة يبقى في عندنا اربع جهات نهتم بها زي ما يكون عندنا مسلاً طالب في الجامعة. في مثلاً الطالب ده بيدرس لغة انجليزية - [00:44:12](#)

ولغة عربية وتاريخ وجغرافيا وهكذا فما هي الجهات التي ينظر فيها الى الراوي؟ اربعة؟ الجهة الاولى الاوقات. هل بقي هذا الراوي ضابطاً من اول آآ وقت آآ تلقيه وتحديثه الى ان مات ولا طراً عليه تغير - [00:44:29](#)

الراوي بقى هنا اللي ممكن يطرأ عليه تغير بنسبته مختلط ان هو تغير حفظه قبل ان يموت. مثل مسلاً آآ ابو اسحاق السبيعي عطاء ابن السائب وغيرهم. يبقى دي اول جهة اللي هي الاوقات. الامر الثاني البلدان - [00:44:49](#)

مثلاً حدث في البصرة او حدث في الكوفة او حدث في الشام او في مصر او في اليمن فقد يكون ضعيفاً في بعض البلدان دون بعض. فواحد يقول لي يعني ازاى ضعيف يعني؟ ان هو مثلاً كان في بلد من البلدان بيكتب الاحاديث ويحدث من آآ كتبه - [00:45:03](#)

فاحنا عندنا في التحمل والاداء. التحمل يعني عن شيوخه والاداء لتلاميذه. فاذا كان الراوي ضابطاً عن اهل مصر معين يعني يكتب عندهم وكان يقظ في الرواية فتكون رواية اهل هذه يعني روايته عنهم وروايتهم عنه صحيحة. يعني ايه صحيحة - [00:45:21](#)

يعني اقرب الى الصحة عندنا بقى احنا بعض الرواة ضعفوا في بعض الامصار زي مسلاً معمر ابن راشد هو كان اصلاً بصري ولكنه تزوج في اليمن وعاش هناك كتبه اصبحت هناك. فلما يبروح يزور امه - [00:45:39](#)

البصرة بيجمعوا عليه يقول لك ممكن تحدثنا فكان يحدث من حفظه فيخطئ يبقى الراوي ممكن يخطئ عن اهل بلد ما السبب ان هو لم يكن يعني ضابطاً عنهم لم يكن يكتب كان يحدث من حفظه لاي سبب - [00:45:55](#)

الامر الثالث هو عن بعض الشيوخ. ممكن راوي يكون ثقة عن شيخ ضعيف في شيخ اخر. مثلاً الاعمش ثقة ثابت اذا روى عن ابراهيم النخعي او ابي وائل او ابي صالح. لكنه لو نزل لاقرانه اللي هو سلمة ابن كهيل وحبيب ابن ابي ثابت والناس دي - [00:46:09](#)

لأ ما بيكونش ضابطاً ليه؟ لان هو قضى عمره كله قضى عمره كله في رواية هؤلاء الكبار. فلما جاء الى اهل بلده ويروي عنهم عن ابي اسحاق السبيعي عن سلمة بن كهيلة عن حبيب ابن ابي ثابت لم يكن ضابطاً - [00:46:27](#)

تمام؟ فممكن واحد يكون ثقة في بعض الشيوخ ضناً بعض. حماد ابن ابن سلمة ثقة ثابتة في روايته عن ثابت وهو ضعيف في روايته عن ايوب وقتادة وثابت وعمرو ابن دينار وغيرهم. تمام - [00:46:41](#)

طيب الامر بقى الرابع او الجهة الرابعة الموضوعات في راوي مثلاً ثقة في المغازي مثل محمد ابن اسحاق امام في المغازي لكن اذا جاءت احاديث الحلال والحرام لم يكن ضابطاً لها. واضح مسلاً حفص بن سليمان ثقة في القراءات هو اللي احنا بنقرأ حفصة عن عاصم. لكنه - [00:46:55](#)

الحديث متروك حفص بن سليمان نعم نعم عبدالرحمن بن زيد بن اثم مثلاً في الرواية ضعيف ولكن في التفسير هو مشهور امام في التفسير. فيبقى دي فكرة مهمة. فلما هو هنا بقى يقول لك ورواية اسماعيل ابن - [00:47:13](#)

عياش عن الشاميين سالحة يقصد ان اسماعيل ابن ابن عياش اذا رأيت شيخه شامياً وهو روى عنه فتكون هذه رواية اقرب الى الصحة. انما لو روى عن اهل الحجاز او اهل العراق هنا تخاف منه لانه لم يكن ضابطاً عنه - [00:47:27](#)

يعني ارجو ان انا اكون وضحت لكم الفكرة دي. اتفضل اكمل يا استاذ بسم الله الرحمن الرحيم. ابواب الطلاق واللعان عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم. باب ما جاء في طلاق السنة. حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد بن زيد - 00:47:44

الايوب عن محمد ابن سيرين عن يونس ابن جبير قال سألت ابن عمر عن رجل طلق امرأته وهي حائض. فقال هل تعرف عبدالله ابن عمر؟ فانه طلق امرأته وهي حائض - 00:47:59

فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم فامرته ان يراجعها. قال قلت فيعتد بتلك التطليقة. قال فمه أرايت ان عجز واستحقم حدثنا هنادو قال حدثنا وكيل عن سفيان عن محمد بن عبدالرحمن مولى ال طلحة عن سالم عن ابيه انه طلق امرأته في الحيض فسأل عمر ابن فسأل عمر - 00:48:09

النبي صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا. حديث يونس بن جبير عن ابن عمر حديث حسن صحيح كذلك حديث سالم عن ابن عمر. وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:48:29

وغيرهم انطلاق السنة ان يطلقها طاهرا من غير جماع. قال بعضهم ان يطلقها ثلاثا وهي طاهر فانه يكون للسنة ايضا. وهو قول واحمد ابن حنبل وقال بعضهم لا تكونوا ثلاثا للسنة الا ان يطلقها واحدة واحدة. وهو قول سفيان الثوري واسحاق وقالوا في - 00:48:49 فراق الحامل يطلقها متى شاء. وهو قول الشافعي واحمد واسحاق. وقال بعضهم يطلقها عند كل شهر تطليقا باب ما جاء في الرجل يطلق امرأته البتة حدثنا هناد قال حدثنا قبيصة عن جرير ابن حازم عن الزبير بن عن الزبير بن سعيد عن عبدالله بن علي بن عن

عبدالله بن علي بن - 00:49:09

ابن ركانة عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اسامة. عن عبدالله بن يزيد انت ايه؟ قرأ عبد الله بن علي بن يزيد - 00:49:31

عندي عن عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة لأ احنا عندنا عن عبدالله بن يزيد بن ركانة عن ابيه عندك برضه كده في البرنامج يا ابو احمد لا اظن طيب - 00:49:45

خلينا يعني احنا احنا مش امامنا البرنامج احنا عندنا النسخة هنا اهو. اه. تمام. هي في البرنامج عبدالله بن علي. انما احنا عندنا عن عبدالله بن ركانة عن ابيه عن جده. طب اتفضل اكمل - 00:49:59

قال عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني طلق امرأتي البتة. فقال ما اردت بها؟ قلت واحدة. قال الله قلت والله قال فهو ما اردت. هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه. وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال فيه اضطراب. ويروى عن - 00:50:12

في مات عن ابن عباس ان روكانة طلق امرأته ثلاثا وقد اختلف اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في طلاق البتة. فروي عن عمر ابن بانه جعل البتة واحدة. وروي عن علي انه جعلها ثلاثا. وقال بعض اهل العلم فيه نية الرجل ان نوى واحدة فواحدة. وان نوى ثلاثة - 00:50:34

ثلاث وان واثنين لم تكن الا واحدة. وهو قول الثوري واهل الكوفة. وقال ما لك بن انس في البتة ان كان دخل بها فهي ثلاث تطبيقات وقال الشافعي انما واحدة فواحدة يملك الرأس فواحدة يملك الرجعة. وان نوى اثنتين فثنتان وان نوى ثلاثا فثلاث - 00:50:54 باب ما جاء في امرك بيدك حدثنا علي بن نصر بن علي قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال قلت لايوب هل علمت ان احدا قال في امرك بيدك - 00:51:15

انها ثلاث الا الحسن. فقال لا الا الحسن. ثم قال اللهم غفر الا ما حدثني الا الله. الا ما حدثني قتادة عن كثير المولى بني سمر عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث قال ايوب فلقيت كثيرا مولى بني سمر فسلته فلم يعرفه فرجعت اليه - 00:51:28

فقال نسي هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث سليمان ابن حرب عن حماد ابن زيد وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال حدثنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بن هذا. وانما هو عن ابي هريرة موقوف. ولم يعرف حديث ابي هريرة مرفوعا. وكان علي ابن نصر

حافظا صاحب حديث وقد اختلف وقد اختلف اهل العلم في امرك بيدك. وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. منهم عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود - 00:52:08

هي واحدة وهو قول غير واحد من اهل العلم من التابعين ومن بعدهم. وقال عثمان بن عفان وزيد ابن ثابت القضاء ما قضت. وقال ابن عمر اذا جعل امرها بيدها وطلقت نفسها ثلاثا وانكر الزوج وقال لم اجعل امرها بيدها الا في واحدة استحلف الزوج. وكان القول قوله مع يمينه - 00:52:20

وذهب سفيان واهل الكوفة الى قول عمر وعبد الله واما مالك بن انس فقال القضاء ما قضت. وهو قول احمد واما اسحاق فذهب الى قول ابن في عمر باب ما جاء في الخيار - 00:52:40

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان عن اسماعيل ابن ابي خالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه افكان طلاقا. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن - 00:52:54

هذا حديث حسن صحيح. واختلف اهل العلم في الخيار فروي عن عمر وعبد الله بن مسعود انهما قالوا ان اختارت نفسها فواحدة وروي عنهما انهما قال ايضا واحدة يملك واحدة الرجعة. وان اختارت زوجها فلا شيء. روي وروي عن علي انه قال ان اختار - 00:53:14

نفسها فواحدة بائة. وان اختارت زوجها فواحدة يملك الرجعة. وقال زيد بن ثابت ان اختارت زوجها فواحدة. وان اختارت نفسها فثلاث. وذهب واكثر اهل العلم والفقه من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم في هذا الباب الى قول عمر وعبد الله وهو قول الثوري واهل الكوفة واما احمد بن حنبل - 00:53:34

فذهب الى قول علي رضي الله عنه باب ما جاء في المطلقة ثلاثا لا سكنى لها ولا نفقة. حدثنا هناد قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي. قال قالت فاطمة بنت قيس - 00:53:54

زوجي ثلاثا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سكنى لك ولا نفقة. قال مغيرة فذكرته لابراهيم قال عمر لا ندع كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة لا ندري احفظت ام نسيت. وكان عمر يجعل لها السكنى - 00:54:08

حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا هشيم قال انبأنا حصين واسماعيل ومجارد قال هشيم وحدثنا داود ايضا عن الشعبي قال دخلت على فاطمة بنت قيس عن قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها. فقالت طلقها زوجها البتة فخاصمته في السكنى والنفقة. فلم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:54:28

ما سكنا ولا نفقة. وفي حديث داود قالت وامرني ان اعتد في بيت ابن ام مكتوم. هذا حديث حسن. وهو قول بعض اهل العلم منهم الحسن البصري وعطاء بن ابي رباح والشاعري وبه يقول احمد واسحاق وقالوا ليس للمطلقة سكنى ولا نفقة اذا لم يملك زوجها الرجعة وقال - 00:54:49

بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر وعبد الله ان المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقات. وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وقال بعض اهل العلم لها سكنى ولا نفقة لها وهو قول مالك ابن انس والليث ابن سعد والشافعي. وقال الشافعي انما جعلنا لها السكنى بكتاب الله. قال - 00:55:09

الله تعالى لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. قالوا هو قالوا هو البذاء ان تبذوا على اهل على اهلها واعتل بان فاطمة بنت قيس لم يجعل لها نعم - 00:55:29

اسامة عندك مبينة ولا مبينة ولا انت بتقرأ بقرائتكم نقرا ورش عندنا في ورش مبين بس ايه عندك ايه هنا؟ اظن في نسختي انا مبينة. اه مبينا نعم اتفضل الا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. قالوا هو البذاء او ان تبذوا على اهلها.

واعتل بان فاطمة بنت قيس - 00:55:47

ان لم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم السكنى لما كانت تبدو على اهلها. قال الشافعي ولا نفقة لها لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة حديث فاطمة بنت قيس - 00:56:19

باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح. حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا هشيم قال حدثنا عامر الاحول عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر لابن ادم فيما لا يملك ولا عتق له فيما لا يملك ولا طلاق له فيما لا يملك. وفي الباب عن علي ومعاذ ابن جبل - 00:56:32

وابن عباس وعائشة حديث عبدالله بن عمرو حديث حسن صحيح. وهو احسن شيء روي في هذا الباب. وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. روي ذلك عن علي ابن ابي طالب وابن عباس وجابر ابن عبد الله. وسعيد ابن المسيب والحسن وسعيد ابن جبير. وعلي ابن الحسين وشريح - 00:56:52

وجابر ابن زيد وغير واحد من فقهاء التابعين وبه يقول الشافعي. وروي عن ابن مسعود انه قال في المنصوبة انها تطلق وقد روي عن ابراهيم النخعي والشعبي وغيرهما من اهل العلم انهم قالوا اذا وقت نزل وهو قول سفيان الثوري ومالك ابن انس انه اذا - 00:57:12

امراة بعينها او وقتا او قال اذا تزوجت من كورة كذا فانه ان تزوج فانها تطلق واما ابن المبارك فشدد في هذا الباب وقال ان فعل لا اقول هي حرام. وقال احمد ان تزوج لامره ان يفارق امرأته. وقال اسحاق انا اجيب - 00:57:32

في المنصوبة لحديث ابن مسعود. وان تزوجها لا اقول تحرم عليه امرأته. ووسع اسحاق في غير المنصوبة وذكر عن عبدالله بن مبارك انه سئل فعن رجل حلف بالطلاق انه لا يتزوج ثم بدا له ان يتزوج هل له رخصة بان يأخذ بقول الفقهاء الذين رخصوا في هذا؟ فقال عبدالله بن المبارك - 00:57:50

كان يرى هذا القول ان كان يرى هذا القول حقا من قبل ان يبتلى بهذه المسألة فله ان يأخذ بقولهم. فاما من لم يرضى بهذا فلما احب ان يأخذ بقولهم فلا ارى له ذلك - 00:58:10

باب ما جاء انطلاق الامة تطليقتان. حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال حدثني مظاهر بن اسلم. قال حدثني القاسم عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان. قال محمد بن يحيى وحدثنا ابو عاصم - 00:58:25

قال حدثنا مظاهر بهذا وفي الباب عن عبدالله بن عمر حديث عائشة حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث مظاهر ابن اسلم ومظاهر لا نعرف له في العلم غير هذا الحديث. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد - 00:58:45

اسحاق باب ما جاء في من يحدث نفسه بطلاق امرأته. حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عونة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه - 00:59:05

وسلم تجاوز الله لامتي ما حدثت به انفسها ما لم تكلم به. او تعمل به. هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اهل العلم والعمل على هذا عند اهل العلم ان الرجل اذا حدث نفسه بالطلاق لم يكن شيء حتى يتكلم به - 00:59:17

باب ما جاء في الجد والهزل في الطلاق حدثنا قتيبة قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبدالرحمن بن اردك عن عطاء عن ابن ماهيم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:59:34

لا تم جدهن جد وهزلهن جد. النكاح والطلاق والرجعة. هذا حديث حسن غريب. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. وعبدالرحمن هو ابن حبيب ابن اردكة المدني. وابن ماهكة وعندي يوسف ابن ماهك - 00:59:47

باب ما جاء في الخلع حدثنا محمود بن غيلان قال اخبرنا الفضل بن موسى عن سفيان قال اخبرنا محمد بن عبدالرحمن وهو مولى ال طلحة عن سليمان ابن يسار عن الربيع بنت معوذ - 01:00:05

انها اقتلعت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. فامرها النبي صلى الله عليه وسلم او امرت اسامة ثاني كده عن عن النبي عن الربيع عن الربيع بنت بنت معوذ بن عفراء - [01:00:18](#)

انها اختلعت انها اخترعت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فامرها النبي صلى الله عليه وسلم او امرت ان تعتد بحيضة. وفي الباب عن ابن عباس حديث الربيع حديث الصحيح انها امرت ان تعتد بحيضة - [01:00:36](#)

حدثنا محمد بن عبدالرحيم البغدادي قال انبأنا علي بن بحر قال اخبرنا هشام بن يوسف عن معمر بن عمرو بن مسلم عن عكرمة عن ابن عباس ان ان امرأة ثابت ابن قيس اختلعت من زوجها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تعتد بحيضة. هذا حديث حسن غريب - [01:01:00](#)

اختلف اهل العلم في عدة مختلعة فقال اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان عدة المختلعة عدة المطلقة ثلاث حيض وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة. وبه يقول احمد واسحاق. قال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان عدة المختلعة - [01:01:20](#)

قال اسحاق وان ذهب ذاهب الى هذا فهو مذهب قوي باب ما جاء في المخترعات حدثنا ابو كريم قال حدثنا مزاحم ابن دواد ابن ابنة علة حدثنا مزاحم بن دواد بن علة عن ابيه عن ليث عن ابيه عن ليث عن ابي خطاب عن ابي زرعة عن ابي ادريس عن ثوبان عن النبي صلى الله - [01:01:40](#)

عليه وسلم قال المختلعات هن المنافقات. هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس اسناده بالقوي. وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان وقال ايما امرأة اختلعت من زوجها من غير بأس لم لم ترح رائحة الجنة - [01:02:02](#)

حدثنا بذلك بنادر قال اخبرنا عبد الوهاب قال اخبرنا ايوب عن ابي قلابة اسامة لم لم لم ترح رائحة الجنة ايما امرأة اختلعت من زوجها من غير بأس لم ترح رائحة الجنة. حدثنا بذلك بنادر قال اخبرنا عبد الوهاب. قال اخبرنا ايوب عن ابي قلابة عمن - [01:02:19](#) عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي ما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة. هذا حديث حسن ويروى هذا الحديث عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ثوبان. ورواه بعضهم عن ايوب بهذا الاسناد ولم يرفعه - [01:02:48](#)

باب ما جاء في مداراة النساء حدثنا عبد الله ابن ابي زياد قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم ابن سعد قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه عن سعيد ابن المسيب - [01:03:06](#)

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المرأة كالضلع ان ذهب تقيمها كسرتها وان تركتها استمتعت بها على عوج. وفي الباب عن ابي ذر وسمرة - [01:03:16](#)

وعائشة وسمرت وعائشة. حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. واسناده جيد واسناده جيد باب ما جاء في الرجل يسأله يسأله ابوه ان يطلق زوجته حدثنا احمد بن محمد قال انبأنا ابن المبارك قال اخبرنا ابن ابي ذئب عن الحارث ابن عبد الرحمن عن حمزة ابن عبد الله ابن عمر عن ابن عمر قال كانت تحت امراته - [01:03:28](#)

احبها وكان ابي يكرهها فامرني ابي ان اطلقها فابيت. فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عبدالله بن عمر امرأتك هذا حديث حسن صحيح انما نعرفه من حديث ابن ابي ذئب - [01:03:52](#)

باب ما جاء لا تسأل المرأة طلاقا اختها. حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسألوا المرأة طلاقا اختها لتكفى ما في انائها. وفي الباب عن ام وفي الباب عن ام سلمة حديث ابي هريرة - [01:04:09](#)

حديث حسن صحيح باب ما جاء في طلاق المعتوه. حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال انبأنا مروان بن معاوية الفزاري عن عطاء بن عجلان عن عكرمة بن خالد سمي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه المغلوب على عقله هذا حديث لا نعرفه - [01:04:29](#)

الا من حديث عطاء ابن عجلان. وعطاء ابن عجلان ضعيف ذاهب الحديث. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. ان الطلاق المعتوه المغلوب على عقله لا يجوز الا ان يكون معتوها يفيق الاحيان فيطلق في حال فاقتة -

01:04:51

باب حدثنا قتيبة قال حدثنا يعلى ابن شبيب عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة فقالت كان الناس والرجل يطلق امرأته ما شاء ان يطلقها وهي امرأة اذا ارتجعها وهي العدة وان طلقها مائة مرة او اكثر. حتى قال رجل لامرأته والله لا اطلقك فتبينني مني -

01:05:09

ولا آويك ابدا. قالت وكيف ذلك؟ قال اطلقك فكلما همت عدتك ان تنقضي راجعتك. فذهبت المرأة حتى دخلت على عيشة فاخبرتها عائشة حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم. فاخبرته فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزل القرآن. الطلاق مرتان فامساك -

01:05:29

خروفا وتسريح باحسان قالت عائشة فاستأنف الناس الطلاق مستقبلا من كان طلق ومن لم يكن طلق حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبدالله بن ادريس عن هشام بن عروة عن ابيه نحو هذا الحديث بمعناه ولم يذكر فيه عن عائشة وهذا اصح من حديث يعلى بن شديد

01:05:49 -

باب ما جاء في الحامل المتوفى عنها زوجها تضع. حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا حسين بن محمد. قال حدثنا شيبان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن ابي سنا بل ابن ابن بعكك - 01:06:10

قال وضعت صبيغة بعد وفاة زوجها بثلاث وعشرين او خمسة وعشرين يوما. فلما تعلق تشوفت للنكاح وانكر عليها فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان تفعل فقد حل اجلها - 01:06:23

حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن سليمان ابن يسار ان ابا ان ابا هريرة وابن عباس وابا سلمة بن عبدالرحمن تذكروا المتوفى عنها زوجها الحامل تضع عند وفاة زوجها. فقال ابن عباس تعتد اخر الاجلين. وقال ابو سلمة بل تحل حين تضع.

01:06:38 - وقال ابو هريرة -

انا مع ابني اخي يعني ابا سلمة فارسلوا الى ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت قد وضعت صبيغة الاسلامية بعد وفاة زوجها فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها ان تتزوج. هذا حديث حسن صحيح - 01:06:58

باب ما جاء في عدة متوفى عنها زوجها. حدثنا الانصاري قال حدثنا معن بن عيسى. قال حدثنا ما لك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن - 01:07:16

عن حميد بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة انها اخبرته بهذه الاحاديث الثلاثة. قالت زينب دخلت على امي حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي ابوها ابو سفيان ابن حرب فدعت بطيب فيه سفرة - 01:07:26

خلوق او غيره فدهنت به جارية ثم مست في عارضيتها. ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاثة ايام الا على زوج اربعة اشهر وعشرة -

01:07:41

حدثنا الانصاري قال حدثنا معن ابن عيسى قال حدثنا ما لك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد ابن نافع قالت زينب فدخلت - 01:08:00

على زينب بنت جحش حين توفي اخوها فدعت بطيب فمست منه ثم قالت والله ما لي في الطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرة -

01:08:10

حدثنا الانصاري قال حدثنا معن ابن عيسى قال حدثنا ما لك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع قالت زينب وسمعت امي - 01:08:30

سلامة تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينيها
افنكحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاث مرات كل ذلك يقول لا. ثم قال ان هي انما هي اربعة اشهر وعشرة.
وقد كانت - [01:08:40](#)

احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول. وفي الباب عن فريضة بنت مالك اخت ابي سعيد الخدري وحفصة بنت عمر.
حديث زينب حديث صحيح. والعمل على هذا عند اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. ان المتوفى عنها زوجها تتقي في
عدتها الطيب والزينة. وهو قول سفيان الثوري - [01:09:00](#)
ومالك ابن انس والشافعي واحمد واسحاق باب ما جاء في المظاهر يواقع قبل ان يكفر. حدثنا ابو سعيد الاشد. قال حدثنا عبدالله بن
ادريس عن محمد بن اسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء - [01:09:20](#)

عن سليمان ابن يسار عن سلمة بن صخر البياضي عن النبي صلى الله عليه وسلم في المظاهر يواقع قبل ان يكفر. قال كفارة واحدة
هذا حديث حسن غريب. والعمل على هذا عند اهل العلم وهو قول سفيان ومالك والشافعي واحمد واسحاق. وقال بعضهم اذا
واقعا قبل ان يكفر - [01:09:34](#)

فعليه كفارتان وهو قول عبدالرحمن بن مهدي حدثنا ابو عمار الحسين بن حريص قال حدثنا الفضل بن موسى عن معمر عن الحكم ابن
اذان عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم - [01:09:54](#)
لقد ظهر من امراته فوقع عليها فقال يا رسول الله اني قد ظاهرت من زوجتي فوقعت عليها قبل ان اكفر. فقال وما حملك على ذلك يا
يرحمك الله. قال رأيت خلخالها في ضوء القمر. قال لا قال فلا تقربها حتى تفعل ما امرك الله به. هذا حديث حسن صحيح غريب -
[01:10:09](#)

باب ما جاء في كفارة الظهار حدثنا اسحاق ابن حدثنا اسحاق ابن منصور قال حدثنا هارون ابن اسماعيل الخزاز قال حدثنا علي ابن
المبارك قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير قال حدثنا - [01:10:29](#)
ابو سلمة ومحمد بن عبدالرحمن بن ثوبان ان سلمان بن صخر الانصاري احد بني بياضة جعل امراته عليه كظهر امه حتى يمضي
رمضان ما مضى نصف من رمضان وقع عليها ليلة. فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له. فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعتق رقبة - [01:10:42](#)

قال لا اجدها. قال فصوم شهرين متتابعين. قال لا استطيع. قال اطعم ستين مسكينا. قال لا اجد. فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لفروة بني عمرو اعطه ذلك العلق وهو مكمل وهو مكمل يأخذ خمسة عشر صاعا او ستة عشر او ستة عشر - [01:11:02](#)
اطعام ستين مسكينا. هذا حديث حسن حسن يقال سلمان بن صخر ويقال سلمة بن صخر البياضي. والعمل على هذا الحديث عند اهل
العلم في كفارة الظهار باب ما جاء في الالباء - [01:11:22](#)

حدثنا الحسن بن قزعة البصري قال حدثنا مسلمة بن علقمة قال حدثنا داوود عن عامل عن مسروق عن عائشة قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من وحرّم وجعل الحرام حلالا وجعل في اليمين كفارة. وفي الباب عن انس وابي موسى حديث مسلمة بن علقمة
عن داوود رواه علي بن - [01:11:38](#)

وغيره عن داوود عن الشعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم مرسل. وليس فيه عن مسروق عن عائشة وهذا اصح من حديث مسلمة
بن علقمة والالباء هو ان يحلف الرجل الا يقرب امراته اربعة اشهر فاكثر. واختلف اهل العلم فيه اذا مضت اربعة اشهر. وقال بعض اهل
العلم - [01:11:58](#)

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. اذا مضت اربعة اشهر يوقف فاما ان يفى واما ان يطلق. وهو قول مالك ابن انس
والشافعي واحمد بدأوا اسحاق وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اذا مضت اربعة اشهر فهي
تطليقة بائنة. وهو قول سفيان الثوري - [01:12:18](#)

واهل الكوفة باب ما جاء في اللعان حدثنا هناد قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبدالملك بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير قال

سئلت عن المتلاعنين في في امارة مصعب بن الزبير ايفرق بينهما فما دريت ما اقول فقامت مكاني الى منزل عبد الله ابن عمر

استأذنت عليه فقبل لي انه قال - [01:12:38](#)

فسمع كلامي فقال ابن جببر ادخل ما جاء بك الا حاجة. قال فدخلت فاذا هو مفترش برضعة رحل له فقلت يا ابا عبد الرحمن ايفرق بينهما؟ فقال سبحان الله نعم ان اول من سأل عن ذلك فلان ابن فلان اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرايت -

[01:13:00](#)

لو ان احدا رأى امرأته على فاحشة كيف يصنع؟ ان تكلم تكلم بامر عظيم وان سكت سكت على امر عظيم. قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجيبه. فلما كان بعد ذلك اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الذي سألتك عنه قد ابتليت به. فانزل الله هذه

الايات - [01:13:20](#)

التي في سورة النور والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم. حتى ختم الايات فدعا الرجل فدعا الرجل فتنى الايات عليه ووضعه وذكره ووعظه وذكره. واخبره ان عذاب الدنيا اهن من عذاب الآخرة. فقال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها -

[01:13:40](#)

ثم ثنى بالمرأة فوعظها وذكرها واخبرها ان عذاب الدنيا اهن من عذاب الآخرة. فقالت لا والذي بعثك بالحق ما صدق. قال فبدأ بالرجل فشهد لاربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين. ثم ثنى بالمرأة فشهدت اربع

شهادات بالله انه - [01:14:00](#)

من الكاذبين. والخامسة ان والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين. ثم فرق بينهما. وفي الباب عن سهل بن سعد وابن

عباس وابن مسعود وحذيفة حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم - [01:14:20](#)

حدثنا قتيبة قال حدثنا مالك ابن انس عن نافع عن ابن عمر قال لعن رجل امرأته وفرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما والحق ولد

ابي الام هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اهل العلم - [01:14:37](#)

باب ما جاء ابن تعدة المتوفى عنها زوجها؟ حدثنا الانصاري قال حدثنا معن قال حدثنا ما لك عن سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة ان الفريضة بنت ما لك بن سنان وهي اخت ابي سعيد الخدري اخبرتها انها جاءت رسول الله صلى

الله عليه وسلم تسأله ان ترجع - [01:14:53](#)

الى اهلها في بني خضرة. وان زوجها خرج في طلب اعبد له ابقوا. حتى اذا كان بطرف القدوم لحقهم فقتلوه. قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلي فان زوجي لم يترك لي مسكنا يملكه ولا نفقة. قالت فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم نعم. قالت فانصرف - [01:15:13](#)

حتى اذا كنت في الحجرة او في المسجد ناداني رسول الله صلى الله عليه وسلم او امر بي فناديت له. فقال كيف قلت؟ قالت فرددت عليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي. قال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله. قالت فاعتددت فيه اربعة اشهر وعشرة. قالت

فلما - [01:15:33](#)

عثمان وارسل الي فسألني عن ذلك فاخبرته فاتبعه وقضى به بسم الله الرحمن الرحيم. ابواب البيوع عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم نعم خلاص انت احنا عندنا فيه تقديم وتأخير - [01:15:53](#)

ما قرأها خلاص احنا عندنا عندنا حديث اللي هو حديث محمد انتفضل يا استاز. قال حدثنا يا محمد. حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا

يحيى ابن سعيد قال حدثنا سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة فذكر - [01:16:09](#)

نحوه بمعناه هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا الحديث عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم.

لم يروا للمعتدة ينتقي ان تنتقل من بيت زوجها حتى تنقضي عدتها. وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق. وقال بعض

اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه - [01:16:27](#)

وسلم وغيرهم للمرأة ان تعتد حيث شاءت. وان لم تعتد في بيت زوجها والقول الاول اصح بارك الله فيك يا اسامة. الله يعطيك

البركة. احسنت اليك قراءتك جميلة ما شاء الله. حتى كل الاخوة معنا مبسوطين من قراءتك. الله يحفظك ويبارك فيك - [01:16:47](#)

الله يبارك فيك. طيب نكتفي على هذا الشباب. ان شاء الله دلوقتي احنا يعني زودنا عن امبارح شوية يعني تقريبا زودنا عن امبارح ساعة. او ساعة ونصف تقريبا والحمد لله على ذلك. الحمد لله الذي جمعنا على هذا الخير. نسأل الله ان يصرف قلوبنا الى طاعته وان يعيننا وان يفرغ علينا صبرا فيما نطلبه من ابواب الخير وان يثبتته - [01:17:04](#)

وان يحفظنا وان يحفظ اوقاتنا من الضياع وبارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا يا شباب. غدا ان شاء الله في الساعة السادسة تماما. آآ نبدأ آآ من اول ابواب البيوع. بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا. واحسن الله اليكم. وان شاء الله - [01:17:23](#)

داوم على ذلك يعني كل شهر ناخذ كتابا من كتب السنن طبعا يعني معلى فاتكم يعني اربع كتب مهمة لكن ان شاء الله نستدرك هذا. ممكن معكم يعني اعمل معكم هذه الكتب مرة اخرى بالذات البخاري - [01:17:36](#)

ان شاء الله احنا طبعا المجموعة اللي انا معها الان قرأت معهم البخاري ولكن يمكن ان انا اعمل معكم البخاري ان شاء الله لانه فعلا انا بحب اكرر هذا الكتاب كثيرا - [01:17:48](#)

يعني قرأت كثيرا ومع ذلك لا اشبع منه يعني فكل ما اجد مجموعة عندها استعداد تقرأه نقرأه مع بعض ولكن ان شاء الله احنا بقي لنا آآ ابن ماجة وبقي للنسائي وبعد كده الدارمي وبعد كده ندخل ان شاء الله في مصنف من ابي شيبة مصنف عبدالرزاق مسند احمد كتاب الام للشافعي ان شاء الله. نسأل الله ان يبارك في اعمالنا - [01:17:57](#)

الخير ويعني ارجو ان اقرأ معكم كل الكتب والله ولكن يعني الوقت قليل من تستعينوا بالله وشدوا حيلكم. حتى منكم لو لو واحد في الشغل يعني مش لازم تكون انت متفرغ للقراءة. ممكن تكون مثلا في شغل وانت بتستمع. المرأة مثلا في - [01:18:17](#)

بتطبخ او او بترتب المنزل وتستمع الى سنة النبي صلى الله عليه وسلم. فهذا خير ما يمكن ان يشتغل به الانسان. آآ بانتظاركم غدا ان شاء الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [01:18:33](#)